

Distr.: General  
12 October 2009  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثانية عشرة  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
المساعدة التقنية وبناء القدرات

## قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان\*

٢٥/١٢

### تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى كمبوديا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، وكما أُعيد تأكيده في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ووفقاً لالتزاماتها بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغيرهما من الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري المجلس ١/٥ المتعلق ببناء مؤسسات المجلس و٢/٥ المتعلق بمدونة لقواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يشدد على أن صاحب الولاية يجب أن يؤدي واجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقيهما،

وإذ يشير كذلك إلى قرار المجلس ١٥/٩ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

\* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثانية عشرة (A/HRC/12/50)، الفصل الأول.

وإذ يضع في اعتباره تقرير الأمين العام عن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجال مساعدة كمبوديا حكومةً وشعباً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/HRC/12/41)،

وإذ يسلّم بأن التاريخ المأساوي لكمبوديا يتطلب اتخاذ تدابير خاصة لضمان حماية حقوق الإنسان وعدم العودة إلى سياسات الماضي وممارساته، وفقاً لما ينص عليه الاتفاق المتعلق بتسوية سياسية شاملة للتراع في كمبوديا الموقع عليه في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١،

وإذ يحيط علماً بالتطورات الجديدة في كمبوديا، ولا سيما التطورات المرتبطة بما أحرزته حكومة كمبوديا مؤخراً من تقدم وما بذلته من جهود من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وبخاصة ما شهدته الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية من إنجازات ومظاهر تحسن في السنوات الأخيرة بفضل خططها واستراتيجياتها وأطرها الوطنية ذات الصلة،

## أولاً - محكمة الخمير الحمر

١- يعيد تأكيد أهمية الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا كهيئة مستقلة ونزيهة، ويعتقد بأنها ستسهم بشكل كبير في القضاء على الإفلات من العقاب وإرساء أسس سيادة القانون بوسائل تشمل استغلال إمكاناتها كمحكمة نموذجية في كمبوديا؛

٢- يرحب بالتقدم المحرز، فيما يتعلق بالدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، بما في ذلك تنظيم جلسة الاستماع الموضوعية بخصوص المتهم كينغ غويك إياف، ويدعم موقف حكومة كمبوديا والأمم المتحدة بشأن مضي المحاكمة قُدماً على نحو عادل وكفء وعاجل نظراً إلى تقدم المتهمين في العمر وضعف حالتهم الصحية، ومراعاةً لطول انتظار شعب كمبوديا لتحقيق العدالة؛

٣- يرحب أيضاً بالمساعدة التي قدمها عدد من الدول إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، وإذ يحيط علماً بتقديرات الميزانية المنقحة المعتمدة في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، يشجع حكومة كمبوديا على العمل مع الأمم المتحدة والدول التي تقدم المساعدة من أجل ضمان الأخذ بأعلى معايير الإدارة في الدوائر الاستثنائية، ويدعو إلى تقديم مزيد من المساعدة إلى هذه الدوائر على نحو عاجل لضمان نجاح سير أعمالها؛

## ثانياً - الديمقراطية وحالة حقوق الإنسان

٤- يرحب بما يلي:

(أ) التعاون الذي قدمته حكومة كمبوديا والحوار البناء الذي أجرته مع المقرر الخاص أثناء بعثته الأولى في كمبوديا؛

(ب) تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا (A/HRC/12/40) والتوصيات الواردة فيه؛

(ج) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا والتقدم الذي أحرزته على صعيد تعزيز الإصلاحات القانونية والقضائية في إطار الدور القيادي الذي يضطلع به مجلس الإصلاح القانوني والقضائي، بما في ذلك اعتماد و/أو إنفاذ قوانين أساسية مثل قانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجنائية والقانون المدني، فضلاً عن الموافقة على القانون الجنائي في مجلس الوزراء؛

(د) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا في مكافحة الفساد، بما في ذلك الانتهاء من وضع مشروع قانون لمكافحة الفساد، والجهود المبذولة لتقديم المسؤولين الفاسدين إلى العدالة، فضلاً عن جهودها الرامية إلى وضع حد للتعينات السياسية في مناصب الإدارة العامة، بالاستناد إلى ممارسة المحاصصة بين الأحزاب السياسية؛

(هـ) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا في مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك سنّ قانون قمع الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية؛

(و) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا من أجل تسوية القضايا المتعلقة بالأراضي عن طريق تنفيذ الإصلاح الزراعي؛

(ز) التعهدات الصادرة عن حكومة كمبوديا بالتمسك بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتنفيذها، ويشمل ذلك التعهد الصادر عن رئيس الوزراء سامديش هون سين بمناسبة افتتاح الحلقة الدراسية غير الرسمية الثامنة للاجتماع الآسيوي - الأوروبي المتعلقة بحقوق الإنسان، والمعقودة في 'سييم ريب' في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، والذي تضمن الإشارة إلى التخطيط لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان؛

(ح) الجهود التي بذلتها لجنة حقوق الإنسان الكمبودية، وبخاصة فيما يتعلق بتسوية الشكاوى المقدمة من الناس، وتحسين الأوضاع في السجون، والتدخل في حالات الاحتجاز المطول رهن المحاكمة؛

(ط) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا للتمسك بالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تقديم تقاريرها إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الطفل في شباط/فبراير ٢٠٠٩، وكذلك إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أيار/مايو ٢٠٠٩؛

(ي) الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا والتقدم الذي أحرزته على صعيد تعزيز الإصلاح الرامي إلى الأخذ باللامركزية واللاتركز بهدف تحقيق التنمية الديمقراطية عن طريق تدعيم المؤسسات دون الوطنية والشعبية، بما في ذلك الانتخابات المحلية التي أُجريت في أيار/مايو ٢٠٠٩ على مستوى الأقاليم/البلديات والمقاطعات/الأحياء، والتي أظهرت التطور

المستمر للعملية الديمقراطية في كمبوديا، مع التسليم في الوقت ذاته بالحاجة إلى زيادة تعزيز قدرات اللجنة الوطنية للانتخابات على صعيد الإنفاذ؛

(ك) موافقة الجمعية الوطنية على القانون الوطني المتعلق بالإعاقة في أيار/مايو ٢٠٠٩، وموافقة مجلس الوزراء في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ على مرسوم فرعي بشأن إجراءات تسجيل أراضي مجتمعات الأقليات من السكان الأصليين، وعلى سياسة للنهوض بالأقليات من السكان الأصليين؛

٥- يعرب عن قلقه إزاء بعض جوانب الممارسات المتعلقة بحقوق الإنسان في كمبوديا، ويحث حكومة كمبوديا على ما يلي:

(أ) مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى إرساء أسس سيادة القانون، بما في ذلك عن طريق اعتماد وتنفيذ القوانين ومدونات القوانين الأساسية اللازمة لإقامة مجتمع ديمقراطي، ومواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق الإصلاح القضائي، وبخاصة ضمان استقلال ونزاهة وشفافية وفعالية النظام القضائي ككل؛

(ب) تعزيز جهودها الرامية إلى مكافحة الفساد، بوسائل تشمل القيام في وقت مبكر بسن وتنفيذ قانون لمكافحة الفساد؛

(ج) مواصلة التصدي على سبيل الأولوية لمسائل من بينها مشكلة الإفلات من العقاب، وتعزيز جهودها للتحقيق على وجه السرعة مع جميع مرتكبي الجرائم الخطيرة، بما فيها انتهاكات حقوق الإنسان، ومقاضاتهم، وفقاً للأصول القانونية ولالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛

(د) تعزيز جهودها لتسوية قضايا ملكية الأراضي على نحو منصف وعاجل وبصورة عادلة ومكشوفة وفقاً لقانون الأراضي لعام ٢٠٠١، وذلك عن طريق تعزيز تنفيذ القانون بوسائل تشمل وضع مبادئ توجيهية وطنية لتوضيح الإجراءات ذات الصلة، وتعزيز قدرات وفعالية المؤسسات المعنية، مثل الهيئة الوطنية لتسوية المنازعات المتعلقة بالأراضي، ولجان المسح العقاري على المستوى الوطني وعلى مستوى الأقاليم والمقاطعات؛

(هـ) تهيئة بيئة مواتية لمزاولة النشاط السياسي المشروع ولدعم دور المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام من أجل توطيد التنمية الديمقراطية في كمبوديا؛

(و) بذل المزيد من الجهود من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة والطفل، وبذل جهود إضافية، بالتنسيق مع المجتمع الدولي، للتصدي لمشاكل رئيسية مثل الاتجار بالبشر، والقضايا المتصلة بالفقر، والعنف الجنسي، والعنف المنزلي، والاستغلال الجنسي للنساء والأطفال؛

(ز) اتخاذ جميع ما يلزم من خطوات للوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وزيادة تعزيز تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم

المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما يشمل تعزيزه عن طريق زيادة الحوار والقيام بأنشطة مشتركة؛

(ح) مواصلة تعزيز حقوق وكرامة جميع الكمبوديين عن طريق حماية الحقوق المدنية والسياسية، بما فيها حرية الرأي والتعبير، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على نحو يتفق مع سيادة القانون، ومن خلال التنفيذ المتواصل والمعزز للاستراتيجية الرباعية المحاور ولشقي البرامج الإصلاحية؛

## ثالثاً - الخلاصة

٦- يدعو الأمين العام، ووكالات منظومة الأمم المتحدة التي لها وجود في كمبوديا، والمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى مواصلة العمل مع حكومة كمبوديا من أجل تحسين الديمقراطية وضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان لصالح جميع الناس في كمبوديا، بما يشمل تقديم المساعدة في مجالات منها:

(أ) إعداد مشاريع قوانين مختلفة من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها والمساعدة في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان؛

(ب) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات القانونية، بما في ذلك تحسين جودة أداء القضاة والمدعين العامين والمحامين وموظفي المحاكم؛

(ج) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بالتحقيق الجنائي وإنفاذ القوانين، وتقديم ما يلزم من معدات لبلوغ هذه الأهداف؛

(د) المساعدة في تقييم التقدم المحرز في قضايا حقوق الإنسان؛

٧- يشجع حكومة كمبوديا والمجتمع الدولي على تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، الأمر الذي من شأنه أن يساعد في ضمان عدم العودة إلى سياسات الماضي وممارساته، وفقاً لما ينص عليه اتفاق عام ١٩٩١ المتعلق بتسوية سياسية شاملة للتراع في كمبوديا؛

٨- يحيط علماً بالحاجة إلى مواصلة إجراء مشاورات وثيقة بين حكومة كمبوديا والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا من أجل المضي في تحسين حالة حقوق الإنسان في هذا البلد وتحسين التعاون التقني المستمر لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مع حكومة كمبوديا؛

٩- يقرر تمديد ولاية الإجراء الخاص المتعلق بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا لفترة سنة واحدة، ويطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن تنفيذ ولايته إلى المجلس في

دورته الخامسة عشرة وأن يتعاون على نحو بَناء مع حكومة كمبوديا من أجل زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في هذا البلد؛

١٠- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الخامسة عشرة تقريراً عن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجال مساعدة كمبوديا حكومةً وشعباً على تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

١١- يقرر مواصلة النظر في حالة حقوق الإنسان في كمبوديا في دورته الخامسة عشرة.

الجلسة ٣٢

٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

[اعتمد دون تصويت.]